اللوحة الثانية الأخماس والسهمان[1479] أُثر عن النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) أنّه قال: «أُعطيت خمساً لم يُعطهنّ نبي قبلي: نُصرت بالرعب مسيرة شهر، وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيّما رجل من أُمتي أدركته الصلاة فليصلّ ... وأُحلّت لي الغنائم، ولم تحلّ لأحد قبلي، وأُعطيت الشفاعة، وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصّةً، وبُعثت إلى الناس عامة»[1480]. ولم يكن قوله عليه الصلاة والسلام في الغنائم منشئاً لحقّ المسلمين فيها، بل كان كاشفاً لهذا الحقّ، ناقلاً له نقل تثبيت. فلقد غدت الغنائم حِلاًّ لمن فُرضت لهم، بمقتضى النطق الإلهي القائل: (فَكُلُوا مِمّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّباً وَاتّقُوا ا إِنّ ا غَفُورٌ رَحِيمٌ)[1481]. والواجب في المغنم تخميسه[1482].